

هل يجوز الصوم عن الميت من باب الصدقة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم هل يجوز الصوم بنية الصدقة عن شخص متوفى الحمد لله رب العالمين وبعد - [00:00:00](#)

المتقرر عند العلماء ان ما كان من باب الغيب فان مبناه على التوقيف والمتقرر عند العلماء ان الاصل في وصول اعمال الحي الى الميت التوقيف. فلا يجوز لنا ان نثبت - [00:00:24](#)

ان عمل الحي ينتفع به الميت في قبره الا وعلى ذلك دليل من الشرع. فاذا ثبت الدليل بوصول اعمال الحي الى الميت اننا نقول بوضوئه واما الاعمال التي لم يأتي الدليل بان الميت ينتفع بها من من اعمال الحي فلا حق لنا ان نثبت - [00:00:40](#) انتفاع الميت بها لان انتفاع الميت بها في قبره امر غيبي وامور الغيب توقيفية على النص. وهذا قول وسط اين من منع وصول شيء من اعمال الحي الى الميت مطلقا؟ وبين من فتح الباب على مصراعيه فجعل كل عمل يعمل الميت - [00:01:00](#)

انوي ثوابه عفوا كل عمل يعمله الحي وينوي ثوابه للميت انه يصله اجره وثوابه. فهذا قول وسط فاعمال فالاعمال التي ينتفع بها الميت من اعمال الاحياء مبنية على التوقيف. فالجح ينتفع الميت به - [00:01:20](#)

اذا اهداه الحي له. وكذلك اذا اعتمر الحي واهدى عمرته للميت ايضا. ينتفع الميت بها وكذلك اذا قضى الحي نذرا عن الميت ايضا ينتفع الميت بها وكذلك الصدقة الجارية والدعاء والعلم الذي ينتفع - [00:01:40](#)

به والولد الصالح الذي يدعو له كل هذا مما وردت الدالة بانه اذا فعله الحي ونواه للميت ان الميت ينتفع به. واما محط السؤال فهو يفهم من هذا الاصل وهو هل يجوز للانسان الحي ان يصوم وينوي ثواب صيامه للميت؟ الجواب نعم. فان قلت ولماذا؟ فاقول لثبوت الدليل - [00:02:00](#)

بذلك وهو ما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه. والمتقرر عند العلماء انما جاز فرض ما جاز فيه الفرض جاز فيه النفل الا بدليل فاصل - [00:02:28](#)

لان كل حكم ثبت في الفرض فيثبت في النفل تبعا الا بدليل الاختصاص. وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر. افأصوم - [00:02:48](#)

صوموا عنها فقال ارايتي لو كان على امك دين فقضيتيه؟ اكان ذلك يؤدي عنها؟ قالت نعم. قال فدين الله احق بالقضاء فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم للحي ان يصوم عن الميت وينوي ثوابه له. فاذا تبرع احد الاحياء بالصوم ونوى ثواب - [00:03:08](#)

صيامه عن الميت فرضا او نفلا نذرا او كفارة فانه ان شاء الله يصل الميت ثوابه وبره واجره لثبوت الدليل بذلك. والله اعلم - [00:03:28](#)